

Distr.
GENERAL

CEDAW/C/1997/II/L.1/Add.2
14 July 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

اتفاقية القضاء
على جميع أشكال
التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز
ضد المرأة
الدورة السابعة عشرة
٧ - ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٧

اعتماد تقرير اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة
عن أعمال دورتها السابعة عشرة

مشروع تقرير

المقررة: السيد آرورا جافيت دو ديوكس

إضافة

رابعا - النظر في التقارير المقدمة من الدول
الأطراف بمقتضى المادة ١٨ من الاتفاقية

باء - النظر في التقارير

١ - التقارير الأولية للدول الأطراف

ناميبيا

١ - نظرت اللجنة في التقرير الأولي لناميبيا (CEDAW/C/NAM/1) في جلساتها ٣٣٦ و ٣٣٧ و ٣٤٢، المعقودة في ٨ و ١١ تموز/يوليه ١٩٩٧.

٢ - وقدم التقرير من قبل المديرة العامة لإدارة شؤون المرأة في ناميبيا، الملحقة بمكتب الرئيس. وذكرت المديرة أن ناميبيا أصبحت عضوا في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، دون تحفظات، في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢، أي خلال عامين من ديلها الاستقلال. وأضافت أن الاتفاقية تعد بمثابة تكميل لدستور يستهدف تعزيز حقوق المرأة.

٢ - ومضت تقول إن إدارة شؤون المرأة أنشئت بعد وقت قصير من نيل الاستقلال في عام ١٩٩٠. وهدفها هو ضمان إدماج المرأة في عملية التنمية بشكل عام، وتوفير التوجيهات الازمة فيما يتعلق بوضع السياسة العامة، ورصد تنفيذها والوقوف على وضع عنصر الجنسيين في الاعتبار على الدوام. وتقوم الإدارة بالنشر عن الاتفاقية بنشاط وتشجع المرأة على التمسك بحقوقها. وذكرت الممثلة أن جميع السياسات والبرامج الحكومية في ناميبيا سوف يتم الاسترشاد فيها بسياسات عامة بشأن الجنسيين سوف تكون أكثر تكاملاً وستوضع اللمسات الأخيرة عليها في عام ١٩٩٧.

٤ - وأشارت إلى أن التقرير الأولي لناميبيا يتناول بالوصف تسع لجان قطاعية معنية بشؤون الجنسيين تتألف من ممثلين عن الحكومة والمنظمات غير الحكومية يجري التشاور معها فيما يتعلق بتنفيذ البرامج الوطنية لضمان مراعاة جميع السياسات والبرامج الحكومية لمسائل الجنسيين.

٥ - وشمل التقرير الأولي، الذي قدم إلى الأمانة العامة في عام ١٩٩٦، الفترة من ١٩٩٢ إلى ١٩٩٥ وأوجزت الممثلة هذا التقرير وقدمت معلومات إضافية حتى عام ١٩٩٧، وبذلك وفرت موجزاً مستكملاً للحالة في ناميبيا؛ وسلطت الضوء على قانون المساواة بين الزوجين الذي أُجيز منذ تقديم التقرير المذكور، وهو ينص على المساواة بين الزوجين في المعاملات المالية والملكية الزواجية وكفالة الأطفال.

٦ - وأبلغت اللجنة بأن إدارة شؤون المرأة تعكف على صياغة سياسة وطنية بشأن الجنسيين، وبأنه أنيطت بلجنة إصلاح وتطوير القوانين المسئولة عن توفير التوجيهات الازمة بشأن إصلاح القوانين بشكل يفضي إلى إزالة كافة أشكال التمييز القانوني القائمة ضد المرأة. وذكرت أن العنف الموجه ضد المرأة والطفل بُرِزَ بوصفه من أكبر التحديات التي تحول دون تقدم المرأة في ناميبيا، ومن المعتقد أنه يشكل مشكلة واسعة الانتشار وخطيرة رغم عدم وجود معلومات إحصائية بشأنه. وأضافت أنه يجري حالياً استناد تشيريعات لمعالجة العنف الموجه ضد المرأة. وذكرت أن بلاغات الاغتصاب ومحاولات الاغتصاب تزداد سنوياً، لذلك ارتفعت الأصوات التي تدعو إلى إصلاح القوانين في هذه الناحية، لأن القانون الحالي لا يزال في بعض الحالات ينم عن التمييز وعدم الفعالية.

٧ - ومضت تقول إن بعض المعتقدات الدينية والممارسات الثقافية وحالات الإجحاف المتبقية في ظل القوانين العامة والعرفية لا تزال من العوامل التي تتيح للرجل إمكانية فرض سيطرة على المرأة داخل الأسرة. وذكرت أن التنميط الجنسي للمرأة بوصفها "أم" أوجد صعوبات تحول أمام العديد من النساء فيما يتعلق باختيار مسارات مهنية خلاف الأدومة. وذكرت أن الحكومة تعكف على تنظيم حلقات عمل إقليمية بشأن مسائل الجنسيين لمنها هضبة التنميط الجنسي.

٨ - وأضافت أنه طرأ تحسن طفيف على نسبة التحاق المرأة بالمناصب السياسية، وأن وجود الهيئة البرلمانية للمرأة يعزز من أثرها داخل البرلمان. وأكدت أن تنفيذ هذا الإجراء الإيجابي من شأنه أن يؤدي إلى اجتذاب المزيد من النساء إلى ميدان السياسة. وذكرت أن المرأة لا تزال ممثلاً تمثيلاً ناقصاً في الوظائف العليا بالنسبة للحكومة والقطاع الخاص معاً. وذكرت أنه جرى للمرة الأولى تعيين إمرأة في منصب القاضي منذ إنجاز التقرير الأولي، وأن منصب أمين المظالم تشغله امرأة.

٩ - وقالت إن دستور ناميبيا يكفل الحق في التعليم لجميع الأشخاص، وأن التعليم إلزامي حتى سن ١٦ سنة. وأضافت أن نسبة التحاق الإناث بالدراسة زادت بالنسبة لكل الفئات العمرية، وأنه يوجد تحسن مناظر في مستوى إلعام الإناث بالقراءة والكتابة في أواسط الفئات العمرية الأصغر. وذكرت أن حالات الحمل في أواسط الفتيات شائعة، وهي تمثل أكبر عائق للتقدم التعليمي للإناث؛ لأنها تشكل العامل الرئيسي وراء تسرب البنات من الدراسة.

١٠ - وحظر قانون العمل لعام ١٩٩٢ التمييز الجنسي والملاحة الجنسية في قطاع العمل. ونص هذا القانون على الأجر المتساوي للعمل المتساوي، رغم أن المرأة تعمل حالياً في مهن تمثل مستويات المكافأة فيها إلى أن تكون منخفضة. وتعد المرأة الريفية أكبر فئة ديموغرافية في ناميبيا.

١١ - ويعتبر معدل الخصوبة في ناميبيا من أعلى المعدلات في العالم ولا تزال الحكومة ملتزمة بخفض هذا المعدل عن طريق حملات توعية الجمهور وخدمات تنظيم الأسرة الموسعة. كما يعتبر الإجهاض مخالف للقانون، إلا في حالات انتهاك المحارم والاغتصاب ولأسباب تتعلق بصحة الأم أو الطفل. وتعد حالات الإجهاض ووأد الطفل من المشاكل الكبيرة في ناميبيا، ولكن يجري النظر في قانون بشأن الإجهاض والتعقيم. كذلك توجد نسبة عالية من حالات تعدد الزوجات في بعض المجتمعات المحلية. وتعتبر حالات الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية ومتابعتها نقص المتابعة المكتسب في حالة ازدياد بمعدل مفزع، لا سيما في أواسط النساء بسبب انخفاض مستواهن الاجتماعي والاقتصادي.

١٢ - ويجري تنظيم حلقات عمل لتنفيذ خطة عمل ببجين على الصعيد الوطني، كما يجري وضع برامج مجتمعية. وينظر إلى الاتفاقية وخطة العمل على أنهما مكملان لبعضهما البعض ويتمتعان بنفس القدر من الأهمية، ولكن الممثلة لاحظت أن تنفيذ الاتفاقية والخطة معاً يتأثر بانعدام الأموال. وذكرت الممثلة اللجنة بأن ناميبيا أخذت على عاتقها التزاماً ثابتاً في المؤتمر العالمي الرابع المعنى بالمرأة بإيلاء اهتمام خاص في أربعة مجالات هي: التعليم والتدريب والطفولة؛ والمرأة والقانون؛ والعنف الموجه ضد المرأة والطفل؛ والصحة.

١٣ - واختتمت الممثلة كلامها قائلة إن ناميبيا خطت خطوات كبيرة في مجال تحسين وضع المرأة، رغم أنه يلزمها المزيد من الوقت للتحول إلى مجتمع يتمتع فيه الإنسان بالمساواة حقاً. وهذا هدف يمكن تحقيقه لأن رغبة المرأة الناميبيية في إسماع صوتها للجهات المعنية وللإعمال التدريجي للضمادات المنصوص عليها في الدستور والاتفاقية وعود خطة العمل.

التعليقات الختامية للجنة

٤ - شكرت اللجنة الدولة الطرف على ما جاء في التقرير من صياغة جيدة ومعلومات مفصلة معا. كما أثنت على المديرة العامة لإدارة شؤون المرأة الملحقه بمكتب الرئيس لما قدمته من عرض واضح وصريح.

العوامل والصعوبات التي تؤثر على تنفيذ الاتفاقية

٥ - لاحظت اللجنة أن المرأة في ناميبيا لا تزال تعاني من التمييز المستمر من جراء بعض القوانين التقليدية والعرفية.

٦ - وأشارت أيضا إلى أن عددا كبيرا من النساء لا يتمتع بالتمكين الاقتصادي وإلى أن الفقر الذي يعاني منه يجعلهن عرضة لتحقيق التطلعات المكافولة بموجب الاتفاقية.

٧ - وحددت اللجنة كذلك عدم إلمام العام بالحقوق الإنسانية والقانونية بوصفه عقبة تحول دون تنفيذ الاتفاقية.

الجوانب الإيجابية

٨ - أشادت اللجنة بحكومة ناميبيا لقيامها بالتصديق على الاتفاقية دون تحفظات بعد فترة وجيزة من نيلها الاستقلال بعد كفاح ناجح وطويل.

٩ - وأعربت اللجنة عن ارتياحها لما ورد في التقرير من تحليل تفصيلي يعطي صورة واضحة عن حالة المرأة في ناميبيا.

١٠ - ولاحظت اللجنة مع الارتياح أن المنظمات غير الحكومية اشتراكا في إعداد التقرير.

١١ - وأشارت اللجنة بحكومة ناميبيا لانتقالها سلما إلى دولة مستقلة ولما أبدته من احترام عام لحقوق الإنسان بالنسبة لجميع أبناء ناميبيا.

١٢ - كما أشادت اللجنة بإنشاء إدارة شؤون المرأة وبرفع مستواها منذ عهد قريب إلى مستوى المجلس الوزاري. وأشارت مع الارتياح إلى إنجازات هذه الإدارة.

١٣ - وأشارت اللجنة مع الارتياح كذلك بإنشاء لجنة إصلاح وتطوير القوانين وبالتدابير القانونية التي وضعت موضع التنفيذ عقب التصديق على الاتفاقية. وأشارت إلى أن هذه التدابير أسهمت في إحراز تقدم باهر على طريق المساواة بين الجنسين.

١٤ - ورحبـتـ اللجنةـ بـقـانـونـ المـساـواـةـ بـيـنـ الزـوـجـيـنـ وـأـعـرـبـتـ عـنـ تـطـلـعـهاـ لـقـانـونـ الطـفـلـ المقـتـرـجـ.

٢٥ - وأحاطت اللجنة علماً مع الارتياح بالتطورات الإيجابية في مجال المرأة واتخاذ القرار وبصفة خاصة بتعيين امرأة في منصب أمين المظالم لأول مرة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦.

٢٦ - وأشارت اللجنة بناميبيا لإنشاء مراكز إساءة معاملة المرأة والطفل، رغم أنها لاحظت أن هذه المراكز لا تزال في هذه المرحلة صغيرة الحجم.

٢٧ - وأعربت اللجنة عن امتنانها لتعيين أول امرأة في منصب قاضي.

٢٨ - وأشارت بالحكومة لتركيزها على الإجراء الإيجابي كوسيلة لسد التغرات في مجال المساواة بين الجنسين.

٢٩ - ورحبـت اللجنة بإنشـاء اللجان القطاعـية التـسـع المعـنية بشـؤـونـ الجنـسيـنـ وأشارـتـ بـبرـنامجـ جـعـلـ الـاـتفـاقـيـةـ محلـ اـهـتمـامـ الـبـرـلـامـانـيـيـنـ وـمـوـظـفـيـ الخـدـمـةـ العـامـةـ.

المواضيع الرئيسية مثار القلق

٣٠ - أـعـربـتـ اللـجـنةـ عـنـ قـلـقـهـاـ لـكـوـنـ التـقـرـيرـ لمـ يـتـنـاوـلـ التـوـصـيـاتـ العـامـةـ لـلـجـنةـ.

٣١ - وـقـامـتـ اللـجـنةـ بـتـحـديـدـ مـجاـلاتـ الـقـلـقـ الـتـالـيـةـ:ـ الـافـتقـارـ إـلـىـ إـطـارـ زـمـنـيـ لـتـنـفـيـذـ بـرـامـجـ الـاـجـرـاءـاتـ الـاـيجـابـيـةـ،ـ وـأـيـضاـ إـلـىـ الـافـتقـارـ إـلـىـ بـرـامـجـ لـدـعـمـ أـهـدـافـ وـمـنـجـزـاتـ هـذـهـ الـبـرـامـجـ،ـ لـاـ سـيـماـ فـيـمـاـ يـتـعـلـقـ بـالـحـصـصـ.

٣٢ - وأـعـربـتـ اللـجـنةـ عـنـ قـلـقـ لـلـافـتقـارـ إـلـىـ بـرـامـجـ تـعـلـيمـيـةـ وـدـعـائـيـةـ تـرمـيـ إـلـىـ تـحـقـيقـ الـمـساـواـةـ فـعـلاـ.

٣٣ - وأـعـربـتـ اللـجـنةـ عـنـ قـلـقـ كـبـيرـ إـرـاءـ اـنـتـشـارـ حـالـاتـ العنـفـ المـنـزـلـيـ وـإـرـاءـ اـسـتـمـرـارـ المـوـاقـفـ النـمـطـيـةـ.

٣٤ - وأـعـربـتـ اللـجـنةـ عـنـ قـلـقـ لـكـوـنـهـ بـالـرـغـمـ مـنـ الـقـوـانـينـ الـجـدـيـدةـ لـاـ تـزالـ المـرـأـةـ،ـ لـاـ سـيـماـ فـيـ الـمـنـاطـقـ الـرـيفـيـةـ،ـ عـاجـزـةـ عـنـ اـمـتـلـاكـ الـأـرـضـ.

٣٥ - وأـعـربـتـ اللـجـنةـ عـنـ قـلـقـهـاـ لـكـوـنـ مـسـأـلةـ إـجـازـةـ الـأـمـوـمـةـ عـوـلـجـتـ فـيـ إـطـارـ المـادـةـ ٤ـ مـنـ الـاـتـفـاقـيـةـ لـكـوـنـهـاـ تـرـىـ أـنـ هـذـاـ التـدـبـيرـ لـيـسـ مـنـ الـإـجـرـاءـاتـ الـإـيجـابـيـةـ.

٣٦ - وأـعـربـتـ اللـجـنةـ كـذـلـكـ عـنـ قـلـقـهـاـ لـكـوـنـهـ بـالـرـغـمـ مـنـ أـنـ نـامـيـبـياـ قـامـتـ بـالـتـصـدـيقـ عـلـىـ الـاـتـفـاقـيـةـ دـوـنـ تـحـفـظـاتـ فـإـنـ التـقـرـيرـ أـوـجـزـ مـجاـلاتـ هـامـةـ يـوـجـدـ فـيـهـاـ تـميـزـ مـسـتـمـرـ وـتـحـفـظـاتـ عـمـلـيـةـ عـلـىـ تـنـفـيـذـ بـعـضـ الـمـجاـلاتـ الـوـارـدـةـ فـيـ الـاـتـفـاقـيـةـ.

٣٧ - ولاحظت اللجنة مع القلق أن قانون المساواة بين الزوجين لا يعالج مسألة التمييز داخل الأسرة على نحو واف بالغرض.

٣٨ - وأعربت اللجنة عن قلقها لكون العاهرات لا تتاح لهن فرص كافية للوصول إلى الرعاية الصحية.

٣٩ - وأبدت اللجنة كذلك قلقها إزاء انخفاض مستوى مشاركة المرأة في التعليم العالي وإزاء المعدل العالي لتسرب الفتيات من مدارس التعليم الرسمي.

٤٠ - وأعربت اللجنة عن القلق أيضاً لكون قانون الاغتصاب لا يفي الغرض تماماً في الوقت الحاضر.

٤١ - وأعربت اللجنة عن القلق لكون المراهقات الحمل يتعرضن للمعاقبة، بينما لا يتعرضن للمساءلة الرجال المسؤولون عن حالات الحمل هذه.

٤٢ - وأبدت اللجنة قلقها لانتشار التمييز ضد المرأة في سوق العمل.

٤٣ - وأعربت اللجنة عن القلق إزاء انتشار ممارسة تعدد الزوجات وعدم تسجيل الزيجات القائمة على القانون العرفي.

٤٤ - وأعربت اللجنة عن قلقها كذلك إزاء القانون الحالي المتعلق بالإجهاض في ناميبيا وإزاء المستوى العالي لانتشار حالات الإجهاض غير القانوني.

٤٥ - وأعربت اللجنة عن عدم ارتياحها لكونه بالرغم من أن المديرة العامة لإدارة شؤون المرأة رفع مستواها إلى رتبة مجلس الوزراء إلا أنه لا يحق لها التصويت داخل المجلس.

الاقتراحات والتوصيات

٤٦ - تطلب اللجنة إلى الدولة الطرف كفالة تناول التوصيات العامة للجنة في التقرير المقبل الذي سوف يقدم إليها من قبل ناميبيا.

٤٧ - وتشدد اللجنة على أنه ينبغي توفير أطر زمنية لتنفيذ تدابير الإجراءات الإيجابية، بما فيها الحصص، وينبغي أن تشمل هذه التدابير البرامج التعليمية وغيرها من البرامج التي ترمي إلى المحافظة على أهداف ومنجزات برامج التدابير الإيجابية القائمة.

٤٨ - وتوصي اللجنة بأن تعمد الحكومة إلى تكثيف البرامج التعليمية والدعائية بهدف تحقيق المساواة فعلاً وإلى وضع وتنفيذ برامج لإعادة تحديد أدوار المرأة والرجل داخل الأسرة.

٤٩ - وتحث اللجنة بأن تقوم الحكومة بتوفير المزيد من التوعية في مجال حقوق الإنسان والحقوق القانونية على كافة المستويات.

٥٠ - وتحث اللجنة بأن تكفل إدارة شؤون المرأة إجراء بحوث لتحديد القوانيين العرفيه التي تناقض الاتفاقية نصاً وروحها وأن تبذل محاولات للاستعاضة عن هذه القوانيين.

٥١ - وتحث اللجنة بأن تكفل الحكومة الرصد الفعال لتنفيذ كافة الإجراءات الإيجابية.

٥٢ - وتحث اللجنة بأن تقوم الحكومة باتخاذ تدابير عاجلة لمناهضة العنف المنزلي. وينبغي أن يشمل ذلك تدابير قانونية مثل تعديل القانون المتعلق بالاغتصاب وتطبيق برامج لزيادة الوعي. وتشدد اللجنة على أهمية التمكين الاقتصادي للمرأة كي تتجنب الاعتماد التام على الرجل وازيد ياد ضعفها إزاء العنف المنزلي.

٥٣ - وتحث اللجنة بأن تقوم الحكومة بتطبيق تدابير وبرامج، بما في ذلك الإجراءات الإيجابية، بهدف زيادة اشتراك المرأة في الجهاز القضائي على كافة المستويات.

٥٤ - وتحث اللجنة الحكومة على التصدي لبعض جوانب التمييز ومنح هذه المسألة أولوية عليا بقصد تركيز الاهتمام عليها بشكل عريض القاعدة.

٥٥ - وتقترح اللجنة أن تقوم الحكومة ببحث المنظمات غير الحكومية على المساعدة في إحداث تغيير قانوني فيما يتعلق بملكية الأرض من قبل المرأة، لا سيما في المناطق الريفية.

٥٦ - وتحث اللجنة الحكومة على أن تعالج مسألة تعدد الزوجات. إذ ينبغي إجراء بحوث بشأن هذه المسألة دون تأخير والقيام بتطبيق برامج مكثفة للإثناء عن تعدد الزوجات من قبل إدارة شؤون المرأة، بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية والكنائس.

٥٧ - وتحث اللجنة بأن تكفل الحكومة، بأسرع ما يمكن، تسجيل جميع حالات الزواج العرفي.

٥٨ - وفي حين تسلم اللجنة بالحاجة إلى المحافظة على المحاكم التقليدية فهي تحت الحكومة على ضمان امثال هذه المحاكم للمبادئ الواردة في الاتفاقية في جميع المجالات.

٥٩ - وتحث اللجنة الحكومة على تعديل قانون المساواة بين الزوجين بما يؤدي إلى القضاء على التمييز داخل الأسرة.

٦٠ - وتقترح اللجنة أن تستجيب الدولة الطرف في تقريرها المقبل للمسائل التي أثيرت بشأن الإجهاض وسائر المسائل ذات الصلة.

- ٦١ - وتحث اللجنة بأن تواصل الحكومة تعاونها مع المنظمات غير الحكومية.
- ٦٢ - وتحث اللجنة بقوة الدولة الطرف الأحزاب السياسية في ناميبيا على أن تشجع المرأة على الانضمام إليها وعلى اتخاذ تدابير إيجابية في هذا الصدد.
- ٦٣ - وتطلب اللجنة إلى الحكومة أن تعالج في تقريرها المقدمة الاهتمامات الواردة في هذه التعليقات وعلى تقديم معلومات عن تنفيذ التوصيات العامة للجنة.
- ٦٤ - وتطلب اللجنة نشر هذه التعليقات الختامية في ناميبيا على نطاق واسع لجعل الناميبيين ملمين بالخطوات التي اتخذت لكفالة تحقيق المساواة للمرأة فعلاً والخطوات الإضافية التي يلزم اتخاذها في هذا الصدد.

— — — — —